

قرارات

وزارة التربية والتعليم والفن

قرار وزاري رقم ٧٥ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١

وزير التربية والتعليم والفن

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وlawته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن اعتبار

مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغلة مدرسة ميت العز الابتدائية بالرقم التعريفي

(١٢٠٠٩٧٤) بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه

بطريق التنفيذ المباشر؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب

استصدار قرار بنزع ملكية الجزء المتبقى على المشاع من العقار الذي تشغله مدرسة

ميت العز الابتدائية بالرقم التعريفي (١٢٠٠٩٧٤) بمحافظة الدقهلية؛

وتحقيقاً للصالح العام؛

قرار:

المادة الأولى - تنزع ملكية الجزء المتبقى مشاعاً من العقار الذى تشغله مدرسة ميت العز الابتدائية بالرقم التعريفي (١٢٠٠٩٧٤) والكائن بالقطعة رقم (٤٢/٦٠١) بحوض العمدة - نمرة (٤) - زمام قرية ميت العز - مركز ميت غمر - محافظة الدقهلية ، بمساحة قدرها ٢م٨,٦٦ مشاعاً من إجمالي مساحة ٢م ١١٣٨,٥ م باسمى المالكتين : (سعاد عطية دسوقى دسوقى عوضن ، وحنان عطية الدسوقى عوضن) ، وذلك طبقاً لكتشوف العرض ، وإفادة مديرية المساحة بالدقهلية ، وحدوده هى حدود المدرسة الواردة بقرار المنفعة العامة .

المادة الثانية - تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى

المختص التابع له العقار .

المادة الثالثة - على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقي